



قرار رقم (٦١٤) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ١٨ / ٤ / ٢٠٢١

بشأن شطب قيد وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،

وعلى كتب الشركة اللبنانية السويسرية تكافل - مصر بشأن إنهاء خدمة بعض المنتجين لديها ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٧ / ١١ / ٢٠١٧

بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطى نائب رئيس الهيئة ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

" قرر "

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين ٤٦٠٧

لافتقاد أحد شروط استمرار قيد أسمائهم بالسجل المذكور :-

م	الاسم	رقم القيد	تاريخ انتهاء الخدمة	اسم الشركة	الرقم القومي
٠١	عبير جابر حسن جابر	٤١٤٥١	٢٠٢٠/١٢/٩	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٢٨٤٠١١٠٠١٠٧٥٠٣
٠٢	دنيا اشرف عبد القادر محمد عبد الجواد	٤١٠٠٣	٢٠٢٠/١٢/٨	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٢٩١٠٩٣٠٠١٠٣١٤٧
٠٣	احمد خميس سعد محمد	٣٠٢٤٨	٢٠٢٠/١٢/١٣	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٢٨٩٠٥١٥١٨٠٥٣٥١
٠٤	محمد محمد السيد محمد النديب	٤٢٤٧٨	٢٠٢٠/١٢/٣١	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٢٩٠٠٣٩

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٣٦٥٣٥٣٥٣٥٠

WWW.FRA.GOV.EG





نائب رئيس الهيئة

٢٧٨١٠٣١١٢٠٠١٧١	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٢٠٢١/٢/٧	٣١٨٨٨	محمد احمد سلام عبده	٥
٢٨١١٠٠١١٢١٤٩٠٣	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٢٠٢١/٢/٧	٣٩٤٢٩	اماتى عبد الحليم محمد عبد الحليم	٦
٢٨٣٠٣١٥١٤٠٢٦٥٦	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٢٠٢١/٣/٩	٤١٧٣١	محمد عبد العليم محمد محمد حسن	٧
٢٩٤١١٠٩١٥٠٠٦٨٩	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٢٠٢١/٣/٩	٤٠٥٨٧	فاديه السيد أبو اليزيد عوض	٨

مادة ثانية: يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسؤولية الاخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسؤولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب  
رئيس الهيئة  
المستشار رضا عبد المعطى  
٤٦٠٧٦

شأن الهيئة

